



هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال؟

بسم الله الرحمن الرحيم

سؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال (مثل: الجينز، القمصان، الأحذية، الخ)؟

الجواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال، بل يجب عليها أن تلبس ما يميزها عن الرجل، وهو الحجاب واللباس المحتشم. وقد ورد في الحديث: «لا يلبس المسلمون ملابس الكفار» (بخاري).

وهذا لا يعني أن المرأة لا يمكنها أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال، بل يجب عليها أن تلبس ما يميزها عن الرجل، وهو الحجاب واللباس المحتشم. وقد ورد في الحديث: «لا يلبس المسلمون ملابس الكفار» (بخاري).

وهذا لا يعني أن المرأة لا يمكنها أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال، بل يجب عليها أن تلبس ما يميزها عن الرجل، وهو الحجاب واللباس المحتشم. وقد ورد في الحديث: «لا يلبس المسلمون ملابس الكفار» (بخاري).

[هذا السؤال ورد في كتاب (فتاوى اللجنة الدائمة) رقم 2753]

سؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال (مثل: الجينز، القمصان، الأحذية، الخ)؟

الجواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال، بل يجب عليها أن تلبس ما يميزها عن الرجل، وهو الحجاب واللباس المحتشم. وقد ورد في الحديث: «لا يلبس المسلمون ملابس الكفار» (بخاري).

وهذا لا يعني أن المرأة لا يمكنها أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال، بل يجب عليها أن تلبس ما يميزها عن الرجل، وهو الحجاب واللباس المحتشم. وقد ورد في الحديث: «لا يلبس المسلمون ملابس الكفار» (بخاري).

وهذا لا يعني أن المرأة لا يمكنها أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال، بل يجب عليها أن تلبس ما يميزها عن الرجل، وهو الحجاب واللباس المحتشم. وقد ورد في الحديث: «لا يلبس المسلمون ملابس الكفار» (بخاري).

<https://sunnah.global/hadeeth/gu/show/2753>

